

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع العشرون

جنيف، 21-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

البند 10(د) من جدول الأعمال المؤقت

النظر في حالة الاتفاقية وتنفيذها بصورة عامة، منع الأنشطة المحظورة

وقمعها وتيسير الامتثال: استنتاجات وتوصيات تتعلق بولاية اللجنة المعنية

بالامتثال القائم على التعاون

أنشطة وأولويات التنفيذ للفترة 2022-2023

اللجنة المعنية بالامتثال القائم على التعاون إسبانيا، وتركيا، وسويسرا، وشيلي،
وكولومبيا (الرئاسة)*

أولاً- أنشطة اللجنة

1- عُقد اجتماع أولي للجنة في 11 كانون الثاني/يناير 2022 لبدء عمل اللجنة المتمثل في الدخول في حوار تعاوني مع الدول الأطراف.

2- وفي 22 شباط/فبراير 2022، دعت اللجنة الدول الأطراف إلى حلقة عمل عبر الإنترنت في 10 آذار/مارس 2022 بشأن تقارير الشفافية بموجب المادة 7 وخطة عمل أوسلو. وكان الهدف من حلقة العمل التي حضرها ممثلون عن نحو 40 دولة طرفاً هو تشجيع تقديم التقارير وفقاً لدليل الإبلاغ، وإذكاء الوعي بالأدوات المتاحة، وإتاحة المجال للدول الأطراف لتقاسم التحديات. وتضمنت حلقة العمل مداخلات من جميع رؤساء اللجنة وممثل عن مراكز تنسيق الشؤون الجنسانية، واعتمدت على الترجمة الشفوية إلى الإسبانية والانكليزية والعربية.

3- وفي 11 آذار/مارس 2022، عممت اللجنة رسالة على جميع الدول الأطراف التي لديها التزامات معلقة بموجب المادة 9 من الاتفاقية لطلب معلومات عن حالة الجهود المبذولة لاتخاذ جميع التدابير القانونية والإدارية وغيرها من التدابير المناسبة، بما في ذلك فرض عقوبات جنائية، لمنع وقوع أي نشاط محظور على دولة طرف بموجب هذه الاتفاقية يقوم به أشخاص أو يُنفذ على أرض خاضعة لولايتها أو سيطرتها.

* تُقدّم هذه الوثيقة بعد الموعد النهائي المقرر لظروف خارجة عن إرادة الجهة التي قدمتها.



- 4- وفي 25 آذار/مارس 2022، وزعت اللجنة رسالة متابعة على المشاركين في حلقة العمل والدول الأطراف مرة أخرى لتشجيع تقديم التقارير المتعلقة بالمادة 7 وتبادل الأدوات المتاحة ذات الصلة التي نوقشت خلال حلقة العمل.
- 5- وفي 13 نيسان/أبريل 2022، وزعت اللجنة رسالة مصممة خصيصاً على الدول الأطراف ذات الالتزامات القائمة التي لم تقدم تقاريرها بموجب المادة 7 منذ سنتين أو أكثر لتشجيعها على تقديم تقاريرها في أقرب وقت ممكن.
- 6- وفي 23 أيار/مايو 2022، وعقب الموعد النهائي المحدد في 30 نيسان/أبريل لتقديم التقارير بموجب المادة 7، أرسلت اللجنة رسالة إلى الدول التي لم تقدم تقاريرها بموجب المادة 7، وعرفت مرة أخرى باستمارة الإبلاغ القصيرة لتيسير جهودها، معربة عن أهمية تقديم الدول لتقاريرها، مع التركيز بشكل خاص على الدول التي لديها التزامات معلقة وفقاً للمادة 9 (التفويض الوطني)، و/أو المادة 3 (الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها لأغراض التدريب)، و/أو المادة 4 (تدمير مخزونات الألغام)، و/أو المادة 5 (تطهير المناطق الملوثة).
- 7- وأعربت اللجنة عن امتنانها لاستمرار مشاركة ممثلين من السودان واليمن، وعن تقديرها لاستعدادهم الدائم للاجتماع باللجنة، فضلاً عن الشفافية فيما يتعلق بجهودهم الرامية إلى معالجة الادعاءات السابقة المتعلقة باستخدام الألغام المضادة للأفراد.
- 8- وواصلت اللجنة إجراء حوار مفتوح مع المجتمع المدني بشأن المعلومات المتعلقة بادعاءات استخدام الدول الأطراف للألغام المضادة للأفراد. وحتى 10 حزيران/يونيه 2022، لم تتلق اللجنة معلومات عن استخدام الدول الأطراف للألغام في عام 2022.
- 9- وفي اجتماعات ما بين الدورات المعقودة في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2022، قدمت اللجنة ملاحظات بشأن حالة تنفيذ تدابير الامتثال للاتفاقية وخطة عمل أوصلو، وسلطت الضوء على التقدم المحرز وأوجه القصور في بعض مجالات التنفيذ.
- 10- ووجهت اللجنة، في الفترة الممهدة للاجتماع العشرين للدول الأطراف رسالة إلى الدول الأطراف التي تنفذ تعهداتها بموجب الاتفاقية والتي لم تقدم تقاريرها بموجب المادة 7 منذ سنة أو أكثر. وأرسلت اللجنة رسالة ثانية إلى الدول الأطراف التي لديها التزامات معلقة بموجب المادة 9 لتذكيرها بالموعد النهائي المحدد في الاجتماع العشرين لتنفيذ الالتزامات بموجب المادة 9 وتقديم تقارير بشأن التدابير المتخذة في الاجتماع العشرين.

ثانياً - أولويات التنفيذ

- 11- ستواصل اللجنة إعطاء الأولوية للحوار الذي تجريه مع الدول الأطراف التي أكدت أو ادعت استخدام الألغام المضادة للأفراد في الأراضي الخاضعة لولايتها أو سيطرتها. وكما هو مبين في ملاحظات اللجنة، على الرغم من أن السودان واليمن أشارا إلى أنه لا يمكن إحراز تقدم في التحقيقات في الادعاءات في هذه المرحلة بسبب الشواغل الأمنية، فقد أشار السودان إلى أن تحسن الحالة في السودان قد يتيح فرصة لإجراء تحقيقات في المستقبل. وستواصل اللجنة التواصل مع اليمن بشأن الحالة الأمنية والجهود التي يبذلها اليمن لإجراء تحقيقات في الادعاءات، وكذلك عن نقل واستعمال الألغام داخل المناطق الخاضعة لولايته أو سيطرته.

- 12- وستواصل اللجنة تشجيع الدول الأطراف على تقديم تقاريرها بموجب المادة 7 في عام 2023، وستشجعها في هذا الإطار على إدراج معلومات عن التدابير المتخذة لضمان مراعاة احتياجات ورؤى النساء والفتيات والفتيان والرجال على اختلافها، وإثراء جميع مجالات تنفيذ الاتفاقية وبرامج الإجراءات المتعلقة بالألغام.
- 13- وبالإضافة إلى ما تقدم، ستعمل اللجنة مع الدول الأطراف، وفقاً لولايتها، لمعالجة جميع المسائل بموجب المادة 1-2 في الحالات التي لم تقدم فيها دولة طرف تقريراً عن المادة 7 يتناول بالتفصيل التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات ذات الصلة كل عام. وتسلم اللجنة بأن الاهتمام ينبغي أن ينصب بشكل خاص على الدول الأطراف التي تحتفظ بالألغام بموجب المادة 3، وتنفذ الالتزامات المنصوص عليها في المادة 5، وعلى الدول الأطراف التي لديها التزامات غير مسددة بموجب المادة 9، نظراً لنقص الإبلاغ في هذه المجالات.
- 14- وستعطي اللجنة الأولوية للجهود المبذولة لإحراز تقدم في تنفيذ المادة 9 وستعزز شراكتها مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد البرلماني الدولي في هذا الصدد.
- 15- وستواصل اللجنة تفاعلها مع المجتمع المدني بشأن تحديات الامتثال التي تواجهها الاتفاقية.